سجالات.. أم تناطح

عبد المنعم الاعسم

اذا كان للأزمة السياسية المستعصية من فضيلة (الى جانب خطاياها واخطارها) فيمكن ان نجدها في هذا السطح من الجدل الساخن الذي يتخذ من مصطلح (إختلاف الرأي) عنوانا له، وظهور ملامح (ربما لم تنضج بعد) للصراحة والخبرة فضلا عن المناورة وجس النبض والحيلة ومحاولات الاقناع او الايهام، وكلها من لوازم الاختلاف في التصورات.

إن اختلاف الرأي بين الناس دالة على الصحة والتوازن، وغيابه مؤشر لاعتلال في الصحة ولاختلال في التوازن، ويتبدى بيان ذلك في ما يسميه التراثيون: الرد والبدل، أو ما يسميه الحداثيون بالرأي والرأي الآخر، على أن هذا وذاك يجري بين عقلاء يتبارون بالحجة، ويتنافسون بالبرهان، ولا يخرجون الى الطعون العشوائية بنزاهة بعضهم أو التجريح الكيفي بأعراض مخالفيهم، كما لا يتوسلون بأداة من خارج الحلبة، ولا بواقعة من موضع الخيال، وهذا بالتحديد ما يفرّق العالِم الرصين عن الجاهل العقيم.

وتشاء حالات التجاوز على المقامات والاسماء، هنا وهناك، ان تعكر نهر الجدل وتجرح حياء اللغة باللجوء الى المهاترات بدل الحجة، وبإهانة قيم التسامح والترخيص بدل احترامهما، لغرض تصفية الحسابات أو للحصول على مقعد في الواجهة.

غير ان قيم العصر والمدنية حذرت من الانجرار الى " مهبط السفاهة " كما أسماه الراغب الاصبهاني في كتابه (محاضرات الادباء) لان مجارات السفه ضارة باصحاب الحق البائن، مؤذية لذوي الرأي الثاقب، وقد روى لنا الاصبهاني نفسه ان سفيها شتم حليما، والحليم ساكت، فقال للحليم : إياك أعني، فرد الحليم: وعنك أعرض. وقال متجادل جاهل للاحنف الحكيم، متحاملا: إن قلتَ واحدة لتسمعن عشرة، فرد الحكيم: لكنك إن قلتَ عشرة لن تسمع واحدة.

وقد نصحنا أبو حيان التوحيدي بالقول: معاناة الضر والبؤس أولى من مقاساة الجهال. أما المتنبي الكبير فقد قال بهذا الصدد عن التعفف في التعامل مع الجهلاء:

واحلم عن خلي، واعلم أنني
متى أجزه حلما عن الجهل يندم

وكان عالم بغداد موهوب الجواليقي، كما يكتب عنه ياقوت " طويل الصمت لا يرد إلا بعد التحقيق " وليس في ذلك عجب، فان السجالات والمناظرات لدى القدماء تتلزم بالتأني في الرد وتدفع الى قياس الحجة والسمو على الابتذال، وتشدد على قوة الوسيلة، وتحض على أهلية المرونة لكي يمتلك السجال متانة (القرون) القادرة على التناطح، فان الجدال عند اولئك القدماء نِطاح، والمجادل الحكيم عندهم غزال، والجاهل نعامة، ويستطرد رواتهم الى سردِ حكاية موصولة بالموضوع، تقول، ان النعامة كان لها أذنان مثل اذني الغزال، وارادت ان يكون لها قرنان مثل قرنيه، ورأت الغزال يحكّ رأسه بالصخر، فظنت انها إن قلّدت الغزال وحكّت رأسها بالصخر نبت لها قرنان مثل قرنيه، فأخذت تحكّ رأسها بالصخر، فانسدّت اذناها، ولم ينبت لها قرن، وعادت (فوق ذلك) بلا إذنين.

كلام مفيد:

" تعلمت منذ زمن ألا أتصارع مع خنزير أبداً، لأنني ساتسخ أولاً، ولأنه سيسعد بذلك ".

برنارد شو

mm14mm@yahoo.com

الجلسة المفتوحة: إشكالية النص وحل الإشكالية

د.ضياء الجابر الاسدي×

استبشر العراقيون خيراً عندما التأم شمل مجلس النواب الجديد، وعقد جلسته الأولى يوم(14/6/2010)، والتي كان من المفترض دستورياً أن يتم فيها انتخاب رئيساً للمجلس ثم نائب أول وثان (هيئة رئاسة مجلس النواب)، وبالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس (المادة 55) من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

ليكون هذا الأمر ممهداً لانتخاب المجلس لرئيس الجمهورية من بين المرشحين لهذا المنصب وبأغلبية ثلثي الأعضاء، وفي حالة عدم حصول أحد المرشحين على تلك الأغلبية، يتم التنافس بين المرشحين الحاصلين على أعلى الأصوات، ليكون الرئيس من حصل على أعلى الأصوات في التصويت الثاني، أي الأغلبية النسبية(المادة70)، لتأتي بعد ذلك المرحلة الثالثة، وهي تكليف رئيس الجمهورية مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدداً لتشكيل مجلس الوزراء(المادة76/أولاً).

ولكن خاب الأمل وأفل ضوء الحكومة الجديدة بعد حين، بالنظر لعدم توصل الكتل السياسية إلى توافقات فيما بينها على الرئاسات الثلاث(رئاسة مجلس النواب، رئيس الجمهورية، رئيس الوزراء).

وأمام هذه الأزمة السياسية أو الإشكالية الدستورية والتي تشكل خرقاً دستورياً - عدم قيام الكتل السياسية خلال الجلسة الأولى باختيار رئاسة مجلس النواب، وعدم اختيار رئيس الجمهورية خلال ثلاثين يوم من تأريخ أول انعقاد للمجلس(المادة72/ثانياً/ب)، وعدم التوافق على رئيس مجلس الوزراء- لجأ الرئيس المؤقت لمجلس النواب((رئيس الجلسة الافتتاحية)) (فواد معصوم)، إلى رفع الجلسة الافتتاحية إلى إشعار آخر مع بقاءها مفتوحة إلى اجل غير محدد، للخروج من ذلك المأزق.

وأمام هذا الحل ((التخريج الدستوري أو القانوني)) والذي جاء عن طريق الجلسة المفتوحة لمجلس النواب، والتي يراها البعض بدعة دستورية (قانونية)، لعدم النص عليها في دستور جمهورية العراق لعام 2005، ولعدم ورودها أيضاً في النظام الداخلي لمجلس النواب، فمفهوم الجلسة يعني((الفترة الزمنية التي تبدأ من لحظة افتتاحها وحتى رفعها من قبل رئيسها إلى فترة لاحقة محددة ومعينة))، وقد تتخلل هذه الجلسة فترة أو فترات استراحة - لتناول الطعام أو الصلاة أو الراحة- ولكن يجب أن لا تكون تلك الفترة طويلة جداً بل قد تستمر لساعات دون أن تتجاوز ذلك إلى الأيام.

وهذا هو الحال في جلسات المحاكم العادية(المدنية، الجزائية، الإدارية)، فإذا تطلب الأمر رفع الجلسة لسبب تراه السلطة المختصة-رئيس الجلسة- ، يتم تأجيلها إلى موعد لاحق يبلغ به جميع الأطراف.

أما بالنسبة لجلسة مجلس النواب فمن المفترض أن تفتتح أو تبدأ وفقاً للآليات التي رسمها الدستور أو النظام الداخلي وأن تنتهي في أجل معلوم، فلكل جلسة بداية ونهاية، فلا ترفع الجلسة الاعتيادية في أغلب الأحيان إلا بعد استكمال جدول الأعمال المعد سلفاً، والموزع على جميع الأعضاء- باستثناء الجلسة الاستثنائية التي تعقد لمناقشة موضوع معين ومحدد-، وهنا من المفترض أن لا ترفع جلسة مجلس النواب الافتتاحية إلى بعد، ترأس اكبر الأعضاء الحاضرين سناً للجلسة الافتتاحية، ثم أداء النواب لليمين الدستورية، ومن ثم فتح باب الترشيح لاختيار رئيس المجلس ومن ثم النائب الأول والثاني.

وهذا ما لم يحصل فكيف يتم رفع الجلسة هذا الإشكال الأول، أما الإشكال الثاني، فعند رفع الجلسة يجب تحديد موعد لاحق معين لاستمرار الجلسة وأن لا يبقى الوقت مفتوحا من غير تحديد، فلا يعقل أن تبقى جلسة مجلس نواب مفتوحة شهرين أو ثلاثة أشهر أو أكثر من ذلك، فهذه سابقة دستورية لم تحصل في أي دولة من دول العالم.

في حين يرى جانب آخر من القانونيين والسياسيين بأن الجلسة المفتوحة هي حل دستوري قانوني ولا يشكل خرقاً دستورياً على الرغم من عدم وجود نص يعالجها في دستور جمهورية العراق لعام 2005، أو النظام الداخلي لمجلس النواب، فعدم وجود النص لا يعني حظر أو عدم جواز اللجوء إليها، كحل دستوري، هذا من جهة، ومن جهة ثانية فهي تشكل عرفاً دستوريا لوجود سابقة دستورية في عام 2005-2006، عندما بقيت الجلسة الأولى أو الافتتاحية لمجلس النواب السابق مفتوحة ما يقارب الشهرين حتى تمكنت الكتل السياسية في حينها من الوصول إلى توافقات حول الرئاسات الثلاث، دونما أي اعتراض من أي مؤسسة دستورية، فهنا نشأ عرف دستوري بالجلسة المفتوحة، فمجلس النواب لازال في جلسته الأولى كونها رفعت على أن تبقى مفتوحة، ولكن ما يلفت النظر في الجلسة المفتوحة لمجلس النواب الجديد في دورته النيابية الحالية أنها أطول من سابقتها.

مما تقدم نرى بان الجلسة المفتوحة وعلى الرغم من عدم النص عليها دستوريا، أو في النظام الداخلي لمجلس النواب، هي خير مخرج للمأزق الحالي، وحسنا فعل الرئيس المؤقت لمجلس النواب، عندما جعلها مفتوحة، ولكننا نعترض على بقاء تلك الجلسة مفتوحة إلى ما لا نهاية من دون تحديد لفترتها الزمنية، وعليه نرى أن الجلسة المفتوحة وفقاً لنصوص دستور جمهورية العراق لعام 2005 يجب أن لا تتجاوز ثلاثين يوماً، مما يعني أن هناك خرقاً دستوريا قد حصل بحاجة إلى معالجة من قبل المحكمة الاتحادية العليا من خلال دعوى ترفع إليها من الجهات التي حددها الدستور في المادة(93/ثالثاً)، وحددها قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (30) لسنة 2005، الأمر الذي دعا بعض مؤسسات المجتمع المدني إلى رفع دعوى دستورية ضد القرار الذي اتخذه الرئيس المؤقت لمجلس النواب الحالي برفع الجلسة وعدها مفتوحة حتى إشعار آخر، فيجب على المحكمة الاتحادية العليا أن تأخذ دورها في المحافظة على احترام أحكام الدستور، حفاظاً على النظام الديمقراطي في العراق والذي يمر بمرحلة صعبة وخطيرة، تحتاج إلى تكاتف الجهود وتغليب المصلحة الوطنية من اجل الإسراع في تشكيل الحكومة.

× مركز آدم للدفاع عن الحقوق والحريات

متعة التسامح وآلام التعصب

حواس محمود

إن التسامح ، هو فعل، يفترض عدم الوجوب وعدم المنع أو التحريم في سياقه الاجتماعي. التسامح يعني إمكانية التحمل، في نطاق حدود. وما بعد تلك الحدود الفاصلة يصبح الأمر لا تسامحاً. التسامح ظل مصطلحاً مثقل الحمولة بسمات الأبوية والسمو والرأفة والإحسان. وبالتالي فهو يشير إلى تفاوت بين قوى، أفراداً أو جماعات، بين الأعلى والأدنى، السلطة والرعية، المقدس والمدنس، المتحضر والمتوحش.

في ظروف عالمية وإقليمية بالغة التشابك والتعقيد تدفع الأحداث بالباحث والمفكر والمثقف) الحقيقي) إلى النظرة الواقعية والموضوعية والعلمية للأحداث من جوانبها وحيثياتها المختلفة على نقيض النظرة الأحادية إلى الحدث من حيث المصلحة أو المعيار أو التوجه القومي أو الديني أو العشائري أو المذهبي وإنما بأخذ الإطارالعام للوحة الإنسانية واتخاذ الموقف المدروس والعلمي المدقق من جوانبه كافة ولكن في ظل تشابك التعقيدات كما أسلفنا وفي ظل سيطرة أنظمة شمولية توتا ليتارية في العالم الثالث وفي أجواء ما بعد الحرب الباردة وسيطرة القطب الواحد (الولايات المتحدة الأمريكية) على الساحة العالمية نرى مواقف وممارسات شتى تأخذ منحى خاطئا ومغلوطا و بالضد من جدل الأحداث وحركة التاريخ .

فمهما كانت الصراعات والتناحرات شديدة ومتوقدة في ساحة من الساحات فان النهاية ستكون للوئام والمحبة والسلام ولكن بعد فوات الأوان فلماذا لا ياخذ العقل البشري العبرة من أحداث التاريخ (و يركب رأسه كما يقولون) ويعاند ويصر على المضي في طريق إرضاء العاطفة والشعور الذي تم شحنه بشحنات سلبية ضارة وخطيرة تنذر بعواقب وخيمة وحوادث كارثية .

لنتطرق قليلا الى مفهوم التسامح واللاتسامح :

التسامح مصطلح، يطرح عديداً من المسائل الإشكالية تتعلق بدلالاته الاجتماعية والسياسية والقيمية، في المعجم العربي، يعنى السماحة ،الجود والكرم ومعناه أن تتغاضى عن خطأ غيرك، أو تتساهل في حق، أو تصبر على إساءة ما.

إن عبارة التسامح لا ترد في القرآن الكريم. لكنها تتوافر ضمن حقل دلالي تحدده عبارات أخرى مثل «العفو» و«الإكراه» و«التذكير» وما اتصل بمجال الإيمان والكفر... نجد أساس التسامح متعلقاً بالأفراد وبالجماعات متمركزاً في قضية «الحق الإلهي »،الذي هو الحقيقة المطلقة الوحيدة ضمن البنية القرآنية: «وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر».

أما في جانب العلاقات بين المجموعات البشرية، فالآيات التي تؤكد على مساواة الناس أياً كانت معتقداتهم لافتة للنظر. فهناك إقرار بمبدأ التعددية: «وإن من أمة إلا خلا فيها نذير» أو قوله: «ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين».

في هذا السياق يمكن، مثلاً، أن نجد منطوق آيات قرآنية تؤكد على التسامح " إدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن." (النحل 123).

وأخرى، تحث و تدعو إلى اللاتسامح مع الآخر، (الكافر أو عدو الله وعدو الإسلام والمسلمين..)

"أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال" (الانفال65) "واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم" (الانفال60).

بينما المفهوم نفسه التسامح (Tolérance)، في لغات أخرى كالفرنسية فإنه يحمل دلالة أوسع. فمعجم روبير الفرنسي يجاوز فيه التسامح المجال الفردي والتطوعي ليصبح دالاً على طاقة المجتمع وقدرته على استيعاب الاختلاف والمعارضة واحترامهما. والتفهّم والتساهل والإحجام عن المنع.

وهو إذ يشير، راهناً، في الخطاب الحقوقي، إلى احترام حرية الآخر في معتقداته الدينية أو أفكاره الفلسفية أو آرائه السياسية ويمكن مرادفته أو استبداله بالتعايش (convivence) أو الاحترام للآخر respect)) ، أما اللاتسامح Intolérance فلم يعد نصه يشير إلى تضاده اللغوي فحسب، بل أضحى يشير إلى عديد من أشكال التمييز: العنصري، الديني، الفلسفي، السياسي والقومي... وكذا تجاه فئات خاصة كالنساء والأقليات..

إن التسامح ، هو فعل، يفترض عدم الوجوب وعدم المنع أو التحريم في سياقه الاجتماعي. التسامح يعني إمكانية التحمل، في نطاق حدود. وما بعد تلك الحدود الفاصلة يصبح الأمر لا تسامحاً. التسامح ظل مصطلحاً مثقل الحمولة بسمات الأبوية والسمو والرأفة والإحسان. وبالتالي فهو يشير إلى تفاوت بين قوى، أفراداً أو جماعات، بين الأعلى والأدنى، السلطة والرعية، المقدس والمدنس، المتحضر والمتوحش.

ومن ثم فإن هذه الدلالات تشير إلى التفاوت في العلاقة بين هويات ثقافية سياسية أو اجتماعية ، تماماً كما يوجد التفاوت بين الأمازيغية في علاقتها مع العربية أوالفرنسية والإسبانية (1).

ويمكن التأكيد مع الاستاذ محمد محفوظ على أن لا دولة قانونية بدون مجتمع تسوده قيم التسامح والعقلانية وسيادة القانون واحترام حقوق الانسان بكل اشكالها وانواعها ، وذلك لأن بوابة الدولة القانونية والانسانية هي وجود مجتمع ذي بنية قوية ، تتكامل فيه الانشطة والقوى في سياق البناء والعمران (2).

تلجأ الدولة في كثير من الأحيان وبخاصة في منطقة الشرق الأوسط الى الانحياز لفئة اجتماعية أو قومية أو دينية أو مذهبية معينة ، على حساب بقية الفئات والمذاهب الموجودة في الوطن وذلك لأن هذا الانحياز يقود الى ممارسة التمييز أو التهميش ضد الفئات والمذاهب الأخرى ، مما يؤتر الأجواء ويفاقم الأحقاد الداخلية ويحول الدولة من مؤسسة جامعة وراعية للجميع الى مؤسسة منحازة تمارس التمييز في قراراتها وخططها ومشروعاتها ضد فئات وشرائح وطنية أخرى .

وبالاستناد الى ذلك يجب التركيز على عدم التخندق أو الاصطفاف الطائفي أو التمترس المذهبي وأن تكون المذاهب والطوائف والأقليات والأديان جزءاً من الحل وليست جزءاً من المشكلة وهذا ما يتعلق بالمنطقة عموما والعراق خصوصا

انه لما يؤسف له حقا ما مورس من اضطهاد وقتل واستهداف طائفي وديني مقيت بحق المسيحيين في العراق في السنوات التي تلت احتلال العراق وضرب الكنائس وتفجيرها وحملات التهجير القسرية لهم في بغداد والموصل ومناطق أخرى وكذلك استهداف الكرد بالموصل من قبل جهات شوفينية تدعي العروبة وهي تسيئ للعروبة بهذه الممارسات كما أن الفئات التي تضطهد المسيحيين وتستهدفهم تسيئ للاسلام ومبادئه السمحة والحنيفة ان هذه الممارسات ترتكب من قبل جماعات لا تريد خيرا للشعب العراقي بكافة مكوناته وهي جهات مشبوهة ومدفوعة ، إرهابية تريد تخريب العلاقة الودية بين فئات وشرائح المجتمع العراقي .

إذن التعصب لفكرة أية فكرة عملية لا تاريخية وتؤدي إلى أضرار كبيرة في البنية التحتية لأي مجتمع وفي البنية السيكولوجية العقلية للبشر، لنضرب أمثلة أخرى على علاقات التعصب بين الشعوب والتي مازالت ملامحها موجودة حتى الآن ما يجري في (الشيشان) ، (كردستان) ، (مناطق متعددة من السودان) وما جرى في (البوسنة والهرسك.)

أما أمثلة التسامح فيمكن النظر إلى الهند بقومياتها المتعددة والمتعايشة (بغض النظر عن بعض حوادث التطرف هنا أو هناك المهم هو النظام الإداري والسياسي هناك) وأيضا الولايات المتحدة الأمريكية التي أدركت أن تجاهل الأقليات والنظرة العنصرية لن تجلب لأمريكا غير الخراب والدمار (أيضا بغض النظر عن بعض حوادث التطرف هنا أو هناك ، والأمثلة عن التسامح في الدول المتحضرة كثيرة وأكثر من أن تحصى .

وأريد التأكيد إن الشعوب في كثير من الأحيان لا تلام طالما إنها لم تتسلح بسلاح الوعي والثقافة فهي تقع في أخطاء وتبريرات لسياسات موجهة من أنظمة تعرف ماذا تقول وتعرف ماذا تمارس وتعرف حصيلة ما تجني مما تخطط له في عقلها الشمولي ، ولكن العتب كل العتب على المثقفين أو ممن يحسبون على فئة المثقفين الذين ينقسمون إلى ثلاث فئات :

1. فئة مثقفي السلطة الذين يدورون في فلك السلطة ويعيشون على فتاتها ويبررون أخطاءها مهماكانت صغيرة أو كبيرة.

2 . فئة المثقفين الصامتين والانتهازيين الذين يتهربون من الحقائق ويؤثرون السلامة المزيفة على حساب تدمير المجتمعات وخرابها ووقوعها في آلام التخلف والعصبية والجاهلية .

3 . فئة قليلة تأبى إلا اتخاذ الموقف الموضوعي السليم من أي حدث بمعالجته موضوعياً وهي تمتلك ضمائر حية يقظة وعقول متفتحة تبشر بالخير والسلام لشعوبها ومجتمعاتها .

إن ما يحدث الآن في دار فور السودان وما حدث في الأمس القريب والبعيد في جنوب السودان وما حدث في كردستان العراق وغيرها من المناطق وما قد يحدث في الجزائر (البربر) وفي مصر(الأقباط) اذ يتعرضون لمضايقات التعصب الديني وكذلك يتعرضون لهدر الحياة الآدمية بقتلهم فقط لأن الله خلقهم أقباطا - مسيحيين - انما كل ذلك بسبب التعصب، والتعصب للقومية السائدة يولد التعصب لدى القومية أو الأقلية الموجودة في نفس المجتمع أو الدولة التي توجد فيها القومية السائدة ، ولذلك فما الداعي لاستغراب بعض المنتمين للقومية السائدة من تنامي الشعور بالانتماء القومي أو الاقلوي لأفراد القومية الصغيرة طالما أن هناك إلغاء لخصوصيتها وتجاهل لثقافتها وعاداتها وتقاليدها وتغييب لهذه الخصوصية في حقول التربية والثقافة والإعلام والسياسة ... لماذا الاستغراب طالما أن إلغاء الآخر وصل إلى درجة الابادة الجماعية (كردستان العراق - دارفورالسودان) ولكي لا ننسى نذكر حوادث الابادة الجماعية للأرمن على يد السلطات التركية الوحشية التي قامت بمجازر بشعة يندى لها جبين البشرية وتقشعر لها الأبدان .

لماذا تسود ثقافة الكراهية بين شعوب الشرق ؟ وإذا قال بعضهم لقد تجاوزناها اذاً لماذا هذا العنف الأحمق يسود هذه المجتمعات ،العمليات التفجيرية والابادات والقتل الجماعي ؟ هل يمكن أن ينكر أي إنسان يمتلك ضميراً حياً وعقلاً متيقظاً أن رواسبه ما زالت موجودة وتغذى وتشجع إعلاميا وعلى الملأ أين دور المثقفين وأصحاب العقول النيرة لماذا هذا الإعلام يسوق ويروج للقتل والدمار ؟ هل مجتمعات الغرب تخرب الآن مثلما تخرب مجتمعات الشرق ؟ هل يدرك هؤلاء أنهم يخربون بيوتهم بأيديهم من شرع لهؤلاء قتل العراقيين مثلاً ؟ إذا كان ثمة رجال دين يشرعون ذلك فلماذا لا يقارعهم بالحجج الدامغة رجال دين آخرون لم يبيعوا ضمائرهم ولم يفقدوا عقولهم !

هذه الأسئلة المحرجة والمؤلمة في آن أطرحها على الضمير العربي وعلى الضمير الشرقي ليجيب عليها في محنة صعبة ومخاض أصعب ومرحلة انتقالية هامة تشهدها المنطقة فهل من مجيب ؟

الهوامش :

1- محمد الخمليشي : الأمازيغية / العروبة مقالة في التسامح - الحوار المتمدن 2009-10-7 .

2- محمد محفوظ " تحرير الديني ... الدولة المدنية طريقا ط1 بيروت دار الانتشار العربي 2010 ص 97 .

3- محمد محفوظ " تحرير الديني ... الدولة المدنية طريقا ط1 بيروت دار الانتشار العربي 2010 ص 117-116 .